

وزارة الداخلية: غرامة مالية تصل إلى (100.000) ريال بحق كل من يقوم بإيواء حاملي تأشيرات الزيارة بأنواعها كافة

المصدر: واس

تاريخ النشر: 23 أبريل 2026



أكدت وزارة الداخلية تطبيق غرامة مالية تصل إلى (100.000) ريال بحق كل من يقوم بإيواء حاملي تأشيرات الزيارة بأنواعها كافة في أي مكان مخصص للسكن (الفنادق، والشقق، والسكن الخاص، ودور الإيواء، ومواقع إسكان الحجاج، وغيرها)، أو التستر عليهم، أو تقديم أي مساعدة لهم تؤدي إلى بقائهم في مدينة مكة المكرمة، والمشاعر المقدسة بداية من اليوم (الأول) من شهر ذي القعدة حتى نهاية اليوم الـ (14) من شهر ذي الحجة، وتتعدد الغرامات بتعدد الأشخاص المخالفين الذين يتم إيوائهم أو التستر عليهم أو تقديم المساعدة لهم. وأهابت وزارة الداخلية بالجميع الالتزام بالتعليمات المنظمة لموسم حج هذا العام (1447هـ) والتعاون مع الجهات المختصة لتحقيق أمن وسلامة ضيوف الرحمن، مؤكدة أن مخالفة هذه التعليمات تعرض مرتكبيها للعقوبات النظامية. ودعت إلى المبادرة بالإبلاغ عن مخالفيها عبر الرقم (911) في مناطق مكة المكرمة والمدينة المنورة والرياض والشرقية، والرقم (999) في بقية مناطق المملكة.